

١٠١) باب ترك الجهر بـ بسم الله الرحمن الرحيم | الشيخ صالح

العصيمي

صالح العصيمي

احسن الله اليكم. باب ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. هذا هو الباب العاشر من ابواب كتاب الصلاة الثلاثة والعشرين التي ذكرها المصنف رحمه الله ضعف والقول فيه كالقول في سابقه. اذ لم يعهد - [00:00:00](#) في التصانيف الفقهية عند الحنابلة ولا غيرهم الترجمة بهذا اذ لم يعهد الفقهية عند الحنابلة ولا غيرهم الترجمة بهذا. وترجم بها من المحدثين منهم النسائي في المجتبى من السنن بالسنن الصغرى والدارقطني في السنن. والدارقطني في السنن - [00:00:30](#) ان واختلفت نسخ الترمذي. فمنها ما وقعت فيه الترجمة كالواقع هنا ومنها ما وقعت فيه الترجمة باب ما جاء في ترك الجهر بسم الله الرحيم. وهذه الترجمة من مفردات الترجمة السابقة. وهذه الترجمة من - [00:01:10](#) مفردات الترجمة السابقة باب القراءة للصلاة. باب القراءة في الصلاة لان البسمة من جملة قراءة القرآن وافردا المصنف لاشتهار الاختلاف فيها بين الفقهاء نفيا واثباتا - [00:01:40](#) وافردا المصنف اجتهاد الاختلاف فيها بين الفقهاء نفيا واثباتا. فمنهم من يترجم بالنفي فيقول باب ترك الجهل بسم الله الرحمن الرحيم. ومنهم من يترجم بالاثبات فيقول باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. وهذه الترجمة ترجع عند الفقهاء الى باب صفة الصلاة آآ والجهر هو قصد المتكلم اسماع غيره ولو لم يسمع. الى باب صفة الصلاة. وهذه الترجمة ترجع عند الفقهاء الى باب صفة الصلاة آآ والجهر هو قصد المتكلم اسماع غيره ولو لم يسمع. قصد المتكلم اسماع غيره ولو لم يسمع. بان يعلن صوته ويظهره - [00:02:40](#) بان يعلن صوته ويظهره. ومقابله الاسرار ومقابله الاصرار وهو قصد المتكلم عدم اسماع غيره ولو سمع اصل المتكلم عدم اسماع غيره وان ولو سمعه فمرجع الجهر الى ان المتكلم يرفع صوته معلنا به - [00:03:10](#) ليسمعه غيره. ولو لم يسمع ذلك المقصود اسماعه. لاجل بعده او صممه او غير ذلك. واما الاصرار فالمقصود عدم اسماع غيره. بان يتكلم المتكلم غير مريد الاسماع غيرهم ولو سمع غيره كان يكون قوي السمع او - [00:03:50](#) قريبا منه او غير ذلك. ومعنى الجهر المذكور هو مراد المصنف في قوله باب ترك الجهل بسم الله الرحمن الرحيم. ومعنى الجهل المذكور هو مراد المصنف بقوله في قوله باب ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. اي ترك قصد اسماع - [00:04:20](#) غيره اي قصد ترك اسماع غيري. ولازم ترك الجهر الاسراف ولازم ترك الجهل الاسراف. فمن لم يجهر بنطقه بكلامه فهو والسر فمن لم يجهر بكلامه فهو مصر. ولم يترجم به - [00:04:50](#) للتصريح بمقابله. ولم يترجم به للتصريح بمقابل في القول الاخر وهو الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. التصريح بمقابله في القول الاخر وهو الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. فالمثبتون يقولون باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم - [00:05:20](#) والمسرون يقولون باب ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم ليتبين الفرق بين القولين ليتبين الفرق بين القولين. وادنى الجهر ايش اذا قلنا ادنى الجهر اسماع نفسك كيف يكون الاصرار اذا قلنا ادنى الجهر ان يسمع نفسه. كيف يكون الاصرار؟ يسمع نفسه ولا ما يسمع - [00:05:50](#) يسمح نفسه ام لا لا يسمع نفسه. ولكن الحنابلة يقولون وجهره بها وبكل واجب وبكل ركن واجب واجب. يعني يجب عليه ان يجهر بها يعني يسمع نفسه هذا معنى للجهر يأتي بيانه. نعم - [00:06:20](#)

ناقصة له او القريب نفسها السلام عليكم قريب ايش تلفظ يتكلم هذا موجه اذا ما يعلن ويظهر ويكشف هذا ليس جهرا. نعم نعم وادنى الجهر ان يسمع من يليه. وادنى الجهر ان يسمع من يليه. والذي يليه - [00:06:36](#)

هو القريب. فمن كان اماما لمأموم واحد فادنى جهره ان يسمع هذا الواحد. ومن كان اماما اكثر من واحد ممن يصطفوا وراءه فادنى الجهر ان يسمع الصف الذي يليه ان كان واحدا وان كان الاول - [00:07:03](#)

من صفوف عدة. واعلاه شأن الجهر. نعم ها ماذا لاخذنا في الصلاة ما نبي الصياح حنا خلنا مع الفقهاء. نعم ما له حل نحن نتكلم عن القراءة الان في الصلاة. ما نتكلم عن الاذان ولا غيره - [00:07:33](#)

في منهم ذولا؟ يقول ان يسمع من بعد من يليه. من هو اللي من بعد من يليه؟ من في المسجد. واعلاه ان يسمع من في المسجد. واعلاه ان يسمع من في المسجد - [00:07:56](#)

ادنى الجهر ان يسمع من يليه. واعلاه ان يسمع من في المس. وهذه قاعدة عليها مسائل ينبغي ان يعقلها المتعلم. ويتفطن الى فهم المسألة ان الجهر المأمور به في الصلاة ادناه اسماع من يليه - [00:08:14](#)

واعلاه اسماع من في المس. فعلم ان من ليس في المسجد لا يتعلق به حكم الجهر علم ان من ليس في المسجد لا يتعلق به حكم الجهر في الصلاة. دون غيرها من احكام - [00:08:34](#)

وتتعلق اعلان ما يكون في المسجد من اذان او اقامة او قراءة او درس او غيره. فبيان هذا له محل اخر. ويقع اطلاق الجهر عند الفقهاء بمعنى النطق ويقع اطلاق الجهر عند الفقهاء بمعنى النطق. ومنه قولهم وجهر - [00:08:56](#)

قلن وجهر مصل في ركن وواجب بقدر ما يسمع نفسه. وجاهر مصلي في ركن وواجب بقدر ما يسمع نفسه. اي نطقه بها. اي نطقه بها فهذا اقل ما يجزئه فهذا اقل ما يجزئه في صلاته. فهذا اقل ما يجزئه في - [00:09:26](#)

صلاته ويمكن ان يقال ان يحقق هذا المقام ان للجهل معينين. ويمكن ان يقال في تحقيق هذا المقام ان للجهر معينين. احدهما شرعي احدهما شرعي. وهو المتقدم ذكره. وهو المتقدم ذكره. ان - [00:09:56](#)

اقصد المتكلم اسماع غيره ولو لم يسمع. ان يقصد المتكلم اسماع غيره ولم ولو لم يسمع والآخر اصطلاحي. وهو نطق المتكلم وهو نطق المتكلم. وله درجتان. وله درجتان. الاولى كبرى - [00:10:26](#)

الاولى كبرى وهو نطق المتكلم بحيث يسمعه غيره نطق المتكلم بحيث يسمعه غيره. وهذه الدرجة مطابقة للمعنى وهذه الدرجة مطابقة للمعنى الشرعي. والثانية صغرى. والثانية صغرى وهو نطق المتكلم بحيث يسمع نفسه فقط. نطق المتكلم - [00:10:56](#)

بحيث يسمع نفسه فقط. نعم احسن الله اليكم عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واما بكر وعمر رضي الله الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة الحمد لله رب العالمين. وفي رواية صليت - [00:11:36](#)

مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم. فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون بي الحمد لله رب العالمين. لا - [00:12:05](#)

ايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا اخرها. ولا في اخرها في اول قراءة ولا في اخرها. ذكر المصنف رحمه الله في هذا الباب حديثا واحدا وهو مذكور في عمدة الاحكام الكبرى - [00:12:35](#)

ومن ذخائر العلم معرفة ابواب الديانة التي تدور على حديث واحد معرفة ابواب الديانة التي تدور على حديث واحد. فتارة يأتي باب فيما يتعلق بالاخبار او الطلبات يكون عمدته حديث واحد مروى عن النبي - [00:13:06](#)

صلى الله عليه وسلم ومن اشهر هذه الابواب باب الحوالة. فباب الحوالة مداره على حديث واحد وله نظائر من ابواب الديانة. سواء في الخبريات التي تسمى في الاعتقاد او في الطلبات التي تسمى الفقه. يأتي الباب مبنيا على - [00:13:36](#)

ذلك الحديث دون غيره. والاحكام المتعلقة بباب ترك الجهر. بسم الله الرحمن الرحيم الواردة في الحديث المذكور حكم واحد. والاحكام المتعلقة بباب ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. الواردة في الحديث المذكور حكم واحد. وهو انه لا - [00:14:06](#)

ايسن الجهر بسم الله الرحمن الرحيم في القراءة في الصلاة. وهو انه لا يسن الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. في القراءة في الصلاة.

لحديث انس المذكور لحديث انس رضي الله عنه المذكور. ففيه قوله كانوا يفتتحون - [00:14:36](#)

هنا الصلاة بالحمد لله رب العالمين. وفي لفظ مسلم فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين. وفي الرواية الثانية فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. فنفى جهره - [00:15:06](#)

بالسمة. فنفى جهرهم بالسمة. واثبتته بالحمد لله رب العالم واثبتته بالحمد لله رب العالمين. فلا يسن الجهر بالسمة فلا يسن الجهر بالسمة. وليست هي من سورة الفاتحة وليست هي من سورة الفاتحة. فاول الفاتحة الحمد لله رب العالمين. فاول - [00:15:36](#)

الحمد لله رب العالمين. فهي الاية الاولى منها. فهي الاية الاولى منها والقائلون بهذا من الحنابلة وغيرهم وافقون بقية الفقهاء في تسبيح سورة الفاتحة. فان كون الفاتحة سبع آيات ثابت بالقرآن والسنة والاجماع. واختلف اهل العلم - [00:16:16](#)

من الفقهاء والقراء في صفة التسبيح. والقول الموافق لمذهب الحنابلة ان الاية الاخيرة في العد الكوفي الذي عليه المصحف المشهور بايدنا تكون ايتين. فتكون الاية الاولى الحمد لله رب العالمين. والاية الثانية - [00:16:56](#)

الرحمن الرحيم. والاية الثالثة ما لك يوم الدين. الاية الرابعة اياك نعبد واياك استعين والاية الخامسة اهدنا الصراط المستقيم. والاية السادسة صراط الذين انعمت والاية السابعة غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فاذا - [00:17:26](#)

رأى هؤلاء الايات السبع صار قارئاً الفاتحة عند الحنابلة. والسمة بين يدي الفاتحة وغيرها من سور القرآن اذا قرأ في الصلاة سنة عندهم. فيستحب ان يقرأ بالسمة سرا. ويستحب ان يقرأ بالسمة سرا. مع - [00:17:56](#)

عدم كونها من الفاتحة مع عدم كونها من الفاتحة ولا يختص عدم سنبة الجهر بها بالفاتحة فقط. ولا يختص عدم سنبة الجهر بها بالفاتحة فقط فلا يسن الجهر بها مطلقاً لا في الفاتحة ولا في غيره. فلا يسن الجهر بها في الصلاة مطلقاً - [00:18:26](#)

اتقى الله في الفاتحة ولا في غيرها. وهذا معنى قول انس رضي الله عنه في اول قراءة ولا في وهذا معنى قول انس رضي الله عنه في اول قراءة ولا في اخرها. فمعنى اول قراءة - [00:18:56](#)

اي سورة الفاتحة. اي سورة الفاتحة. ومعنى في اخرها اي في السورة التي تلي الفاتحة اي في السورة التي تلي الفاتحة. وقول المصنف وفي رواية صليت مع ابي بكر الحديث هي لمسلم. واصلها عند البخاري. هي لمسلم واصلها عند - [00:19:16](#)

البخاري ولفظ مسلم صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان. واهمل المصنف ذكر صلته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الرواية. واهمل المصنف ذكر صلته - [00:19:46](#)

مع الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الرواية لماذا؟ يعني عنكم عن انس ذكروا الحديث بعدين قال وفي رواية صليت مع ابي بكر. هي عند مسلم صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر الى اخره. لماذا اهل؟ استغناء - [00:20:16](#)

باللفظ الاول استغناء باللفظ الاول. ولان مقصوده زيادة ذكر عثمان ولان مقصوده زيادة ذكر عثمان رضي الله عنه فان عثمان رضي الله عنه لم يذكر في اللفظ الاول. لم يذكر في اللفظ الاول. فاستغنى باللفظ الاول عن - [00:20:36](#)

اعادة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم. وذكر ابا بكر وعمر لظهور المناسبات في قرنهما بعثمان رضي الله عنه الزائد ذكره في الرواية الثانية. وهذا البيان على هذه الجملة من الكتاب. كلفناكم ببحث ولا بحثين؟ بحثين - [00:21:06](#)

وهما في النعل وفي وفي الصلاة في النعل. كان ثلاثة بحوث الان زاد الجملة. لذلك انا ساقرأها واختار منها بحث نعطيها جائزة. ما شاء الله كثيرين اللي قدموا نجعل عليه جائزة. لكن - [00:21:35](#)

لنبحث فيها. المسألة الاولى وهي مسألة تعريف النعل. ما هو تعريف النعل ممن راجعوا او كتبوا؟ ما الجواب عبد العزيزها ما يتوقى به من الارض. طيب. هم ما يلبسها اسفل القدم مع اكتشاف ظاهري. طيب - [00:21:55](#)

ما وقيت به قدم من الارض ما كان دون الكعب طيب القدم النعل يختص بالادمي او يكون ايضا لغيره لغيره. تعرفون يعني ايش؟ فرس خاصة تمام فالنعل ملبوس قدمي. النعل ملبوس قدم. يتقى بهما يتخوف من الارض - [00:22:19](#)

ملبوس قدم اكتبوها ملبوس قدم يتقى بهما يتخوف من الارض. ولا نقل ما لانه احيانا يكون يضر احيانا لا يضر. ملبوس قدم يتقى

بهما يتخوف من الارض. طيب النعل بشكل عام. باقي ايش؟ وهو لادمي ايش - [00:22:44](#)

ما لم يغط القدم وهو لادمي ما لم يغطي القدم مما هو دون دون الكعبين عادة. ما لم يغطي القدم مما هو دون الكعبين عادة فالفرق بين الخف والنعل ان الخف يغطي القدم. اما النعل لا يغطي. وهو دون الكعبين - [00:23:12](#)

يعني العادة ان النعل يكون دون الكعبين. لما في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين يقطعهما دون الكعبين. فعلم ان النعل دون الكعب - [00:23:42](#)

لكن عادة لان بعضها يكون له شراك اعلى من اعلى من الكعبين وخاصة الاحذية النسائية النسائية تكون احيانا تشد بالسيار فوق الكعبين. ولكن يبقى انها لا تغطي لا تغطي القدم - [00:24:02](#)

الخبث يغطي اما النعل لا يغطي هذي المسألة الاولى المسألة الثانية بالنسبة مذهب الحنابلة في الصلاة بالنعل في المساجد المفروشة. وهذه من المسائل ايش؟ النازلة. قلنا لتخرج على مسألة عندهم - [00:24:22](#)

مسألة عنده من بحث من وجد مسألة البصاق في المسجد اي وش قالوا؟ مذهب الحنابلة في البصاق في ما هو ما هو مذهب الحامل وساق المسجد ان يبصق في المسجد - [00:24:42](#)

لأ البساطة مسألة البصاق قال البصاق في المسجد هي تخرج عليها. تراون التحريم من الحكى لا هذا كلام ابن رجب فتح الباري مو بالمذهب نتكلم شرح حديثي ما قال لك المذهب - [00:25:00](#)

ذكر عن الامام احمد مذهب هو مختلف في عند الحنابلة هل كراهة من التحريم؟ لكن مذهب الحنابلة ان المصاب في المسجد اذا كان ترابا انه يحرم وكفارته دفنها. هذا اذا كان في ايش؟ اذا كان في تراب. فكيف اذا كان - [00:25:16](#)

مفروشة كيف اذا كان مفروشا فهو اولى بالمنع لانه استقدر ذلك في الفرش ذكرت هذه المسألة في كلام الامام احمد قال انه لم يكن في انه صار في المساجد بوارى يعني البوارى الحصر صارت مفروش - [00:25:36](#)

فالخلف في الكراهة والتحريم هي لما كانت غير مفروشة. اما لما صارت مفروشة صار يلصق ويزداد ولا يمكن دفنه وصار منهيها عنه. فتلحق بهذه المسألة. فمذهب الحنابلة في الصلاة في في الصلاة بالنعل في الفرش هو اقله الكراهة. اقله الكراهة. يعني صلاة - [00:25:56](#)

الصلاة على الفرش بالنعل مكروهة. فان تحقق فيها نجاسة الحرب تحقق بين الجلسة حرب وهذا هو معنى كلام مشايخنا في هذه المسألة في قولهم الاولى عدم الصلاة فيها الاولى عدم الصلاة فيه. عدم الاولى هنا انه يكره. يكره ان يصلى فيها. اما اذا كان فيها نجاسة فهذا - [00:26:26](#)

طيب الان في تعرفون في في العسكر يعملون طول اليوم بايش بما يسمى بسطار وهو الحذاء الطويل هذا وش يصير الحكم عندهم؟ ما في احد عسكري يتوسط لهم؟ ها يقال ان الكراهة ترتفع مع الحاجة. كما ترتفع الحرمة مع الضرورة. فاذا كان هذا مسجدهم - [00:26:56](#)

الذي يصلون فيه فانه يجوز لهم الصلاة فيها. وينبغي ان يتعاهدوه بدوام تنظيفه لتعاهدوه بدوام تنظيفه. ومما انبه اليه في هذه المسألة ان بعض اهل العلم رحمهم الله وشدوا في الكلام فيها. ومن هؤلاء العلامة محمد بن احمد الشقيري رحمه الله - [00:27:24](#)

اذ قال في كلام الله قال ان مساجد زماننا اصبحت مفروشة برخييص وغال. برخييص وغالي الفرشات فينبغي الا نتلفها بالنعال. فان منعنا مانع في غير ذلك فان منعنا مانع بغير ذلك من الصلاة في - [00:27:54](#)

نعال بينا له السنة المحمدية. فان ابى وعارظ سككناه بالنعل على ام راسه. هذا فيه تنبيهات اولها هو كلامه في غير الفرشات. في غير المفروش. فاراد ان ينبه الى ان السنة هي - [00:28:14](#)

لبس النعال في غير المفروش. والثانية انه لو قدر انه يريد المفروش فينبغي ان يعرف ان في السنة التي تقع ممن عرف بها على وجه الفتنة والغضب لها لا تتخذ اصلا. فيأتي - [00:28:34](#)

ويلقي محاضرة عن الصلاة في النعال. ثم يقول للناس وهذا الذي يقول لا تصلون. نك بالنعال على ام راسي واذا قلت له يا اخي ما

ينبغي قال لا هذا الشقيري قاله. هذه فلتة الصلب في السنة. فتحمد له وتحفظ في مكانها. ما تجعل اصل - [00:28:54](#)
بان يقول هذا الانسان هذا الكلام للناس العوام الذين لا يعقلون هذا المعنى وربما ابغضوا السنة لاجل شدة الكلمة على نفوسهم ولذلك
قال الالباني رحمه الله في كلام الله قال وقد نصحت اخواننا السلفيين الا يتشددوا في هذه المسألة - [00:29:14](#)
لما هناك من فارق بين المساجد اليوم المفروشة بالسجاد الفاخر وبينما كان عليه المسجد النبوي في زمنه الاول. وقد قرنت لهم ذلك
بمثل من السنة في قصة اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر من بادره البصاق او المخاطبة او يبصق عن يساره -

[00:29:34](#)

تحت قدميه وهذا امر واضح ان هذا يتماشى مع كون الارض ارض المسجد التي سيضطر للمصاق فيها من الرمل او الحصياء. فالיום
المصلى مسجد مفروش بالسجاد فهل يقولون انه يجوز ان يبصق على السجاد فهذه انتهى كلامه. فينبغي للانسان ان يقدم -

[00:29:54](#)

مثل هذه المسائل في منازلها ويخطئ في ذلك طائفتان. الطائفة الاولى من تتخذ فلتة الصلب في السنة اصلا تبني عليه احكاما. اذ
يحمد له صلابته في السنة. لكن ينزل ذلك - [00:30:14](#)

منزلته ولا يجعل اصلا مطردا تحمل عليه تلك المسألة في كل مقام ولا تحمل عليه نظائرها من المسائل. والآخر من يتخذ مثل هذه

الفلتات سبيلا للطعن في السنة او الداعين الى - [00:30:34](#)

فيجعل هذا علامة على الشدة التي تنفر الناس. وهذا خطأ اذ الحامل له هو الاحتفاء بالسنة وتعظيمها فتعظم السنة بذلك. ولا يتخذ

ذلك سبيلا للطعن بالداعين فيه. لكن ينزل منزلته ويجعل في موضعه - [00:30:54](#)

اللائق به فهذا هو الذي يحفظ به الدين بين اولئك واولئك وهذا اخر هذا المجلس الحمد لله رب العالمين وصلى الله عبد الرسول محمد

واله وصحبه اجمعين - [00:31:14](#)